

الطوار خضرة الطور ولا سيما ان كانت في المياه الجارية
وحذب العلق للدم اعور من حذب الجاهنة وحجاب
تصطبان قبل الاستحمام يوم وتقبها بالاجبار حتى يخرج
ما في بطونها ان لم يكن ذلك من تصب لها شي يسد من الدم
من حذب الوغرة ليعتدي في قبل الا يزال ثم يوخذ ويضرب
لزوجاتها وتقلها ايضا بمثل السفحة ويجعل وضع ارسالها
بمورق ويجوز ان يكتب في ريسل العلق عند الولادة استعملها
في ما عذب ويؤخذ ثم يرسل وما يشطر بالفتل
مسح الموضع بغير ارسال بل في فاذا اشتلت واول ما سقط
كذلك عليها شي من ملح اوريا او بورت او حرقه في حجاب
او اسفحة من حرقه او صوف حرقه والصواب بعد سقوطها
ان يمتص بالحجر في اخذ من حرقه الموضع شي يفاضل فيه
ضربه او ليعتد بها فان لم يكن الدم على علقه حرق
او نورة او رمان او حرق مسجون جدا او غير ذلك من
جاسبات الفلح وحسان يكون عسلة معدة عند
سحق العلق استعمال العلق حيد في الامراض الجلدية
من السعفة والقوار وحود ذلك **الفصل الثالث والعشرون**
في حبس الاستفراغ في الاستفراغ بحبس الامعاء
المادة من غير استفراغ اخر اما استفراغ مع الامعاء
واما باعادة الاستفراغ في الامعاء مرة او عدة
او قابضه او كونه واما بالشد والاسفراغ
بالحرب من غير استفراغ فقل وضع الحجاب على الشرب
ليمنع نزول الدم من الرح واجر الحجاب ما كان مع
وجه الحجاب عنده واما الذي يكون حجاب مع استفراغ
في مثل فضل السالمين لذلك وقيل حبس الدم في الامعاء
ولا يسد به الا في حبس الدم في الشرب واما ما
الاستفراغ مثل تقيته الحدة والما من الاخلط الحرق
المذرة المستعرة الا باربع والاجتهان في تقيته المعده

الكلام

العند
الطوار
الاجابة
في

بالفي اعطيه مادة الفلح اما بالادوية للغير والفلح
السائل وتاخا الفوصات وتضيقها اما بالادوية
الفاضة لتقيض المادة وتضم الحجاب واما بالادوية
المعوية فتعوض الشدة في فوهات الحجاب فان كانت
جافة تجففة بطوارها واما الكثرة فيكون خشنة
يقع على وجه الحبر فيسد ويرق والماض متورق
وذلك ان الخشنة يشتر بها ان تقطع قورا الحبر
انسانا ومن الكثرة ما يقض كما زرع ومنه البسر الخش
كالنورة الغمر الطفاة ويراد الكثرة الغمر القابض
يراد خشنة يشتر تامة واولها الاخر حرق ان سقط
الخشنة يشتر سراما واما الذي يشتر فمضمة طباق
الحبر في قيسه على الاضلاع كشد الفوق المرفوع عند
خطا ولا فاصد في السالمين اذا اصاب الشرايين وعصم
يجتهد في اجراحة ما يسد سبيل المستفراغ في مثل القيام
الاجل حدة بوزن الارز ونقولا القيقق الدم القاسم ينتفع
افواه العروق عولا بالقابضة لضراؤها وان كان
من حرقه القابضة المعوية كالطين المختوم وان كان
عسلا فكل فيما نبت الحرق مخلوطا بما يحل القابض **الفصل**
الرابع والعشرون في معالجة السدود
الاخلط غليظة واما من الاخلط لزجة واما من الاخلط الكثرة
والاخلاط الكثيرة او المكن معها سدد حرقه في شربها
اخراجها بالفصل والاسهال وان كانت غليظة اجتمعت
في المسلات الحامية وان كانت لزجة ولا سيما في شرب
في المخلطات وقلقت الفرق بين الغليظة واللزجة
وهو الفرق بين الطين والغيرى المذاب والغلظت حرق
في الحبال ليرتفع فيسهل الدفاعة واللزجة يحتاج الى المقتطع
بموضع حرقه ومن التقيته في حرقه في شربها
صغار الاخلط يسد بالتقوية وتقلد اجزاء حرق
ان يجلسه تجليل الغليظ شيئا متصا الى اجلاهما

٧٨